

كتاب الأئمة

ومعاليه ، وسُنَّته
وأستكاله ، ودرجانه

صنفه

الإمام أبو عبيد الفاسم بن سلام
(١٥٧ - ٢٢٤)

حققه وقدم له وفرغها وبيته وعلق عليه
محمد ناصر الدين الألباني

المكتب الإسلامي



صنفه
الامام أبو عبد الله الفاسم بن سبيلام
(١٥٧ - ٢٢٤)



كتاب الامامة

وَمَعَالِمِهِ ، وَسُنَنِهِ ، وَأَسْتِكْمَالِهِ ، وَدَرَجَاتِهِ

صنّفه

الإمام أبو عبد الله الفاسم بن سيّلام

(١٥٧ - ٢٢٤)

محقّق وقدم له وترجم له الأستاذ وعلم عليه
محمد ناصر الدين الألباني

المكتب الإسلامي

حقوق الطبع محفوظة للكتب الإسلامي

لصاحبه

زهير الشاويش

الطبعة الثانية

١٩٨٣ م - ١٤٠٢ هـ

المكتب الإسلامي

بيروت: ص.ب ١١/٣٧٧١ - هاتف ٤٥٠٦٣٨ - برقياً: اسلامياً

دمشق: ص.ب ٨٠٠ - هاتف ١١١٦٣٧ - برقياً: اسلامياً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

الإمام ابن سبيلام

هو أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي، الإمام المجتهد البحر، اللغوي الفقيه، صاحب المصنفات.

ولد ب « هراة » نحو سنة (١٥٧)، وكان أبوه عبداً رومياً لبعض أهل هراة.

سمع جماعة من الأئمة الثقات، مثل سفيان بن عيينة، وإسماعيل ابن علقمة، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وحماد بن سلمة، وغيرهم.

وحدث عنه الإمام الدارمي، وأبو بكر ابن أبي الدنيا، وعلي بن عبد العزيز البغوي، ومحمد بن يحيى المروزي، وآخرون.
قال الإمام إسحاق بن راهويه:

« الله يجب الحق، أبو عبيد أعلم مني وأفقه ».
وقال أيضاً:

« نحن نحتاج إلى أبي عبيد، وأبو عبيد لا يحتاج إلينا ».
وقال أحمد بن حنبل:

« أبو عبيد أستاذ، وهو يزداد كل يوم خيراً » .

وسئل يحيى بن معين عنه ؟ فقال :

« أبو عبيد يسأل الناس عنه ! »

وقال أبو داود :

« ثقة مأمون » .

قال الحافظ الذهبي :

« من نظر في كتب أبي عبيد علم مكانه من الحفظ والعلم، وكان حافظاً للحديث، وعلمه، عارفاً بالفقه والاختلاف، رأساً في اللغة، إماماً في القراءات، له فيها مصنف، وقع لي من تصانيفه (كتاب الأموال) و (كتاب النسخ والمنسوخ) »

وقال الخطيب البغدادي :

« وكان ذا فضل، ودين، وستر، ومذهب حسن، وكتبه مستحسنة، مطلوبة في كل بلد، والرواية عنه مشهورون ثقات، ذو ذكر ونبل، وكتابه في (الأموال) من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده » .

قلت: ومع هذه المناقب والفضائل، فإن الأئمة الستة لم يخرجوا له شيئاً من الحديث، فذلك من الأدلة الكثيرة على أنهم لم يخرجوا لجميع رواة الحديث الثقات، فلا غرابة بعد هذا أن لا يخرج البخاري لبعض رواة أهل البيت الثقات منهم رضي الله عنهم!

ومن كلام أبي عبيد رحمه الله تعالى :

« المتبع للسنة كالقابض على الجمر، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله عز وجل » .

قلت: هذا في زمانه، فإذا يقال في زماننا؟

أقام رحمه الله ببغداد مدة، ثم ولي القضاء ب (طرسوس)، وخرج بعد ذلك إلى مكة، فسكنها حتى مات بها، سنة أربع وعشرين ومائتين .


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(توحيد)

أ

كتاب في الامور عاظمه وسنده
واستكماله ودرجاته ما صنفه

ابو عبد الله القاسم بن سبأ بن جهم الله
سابع السبع المصنف في الامور عاظمه



بن ابي بصير الكوفي ١٢٠٠
محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن علي بن ابي طالب

كله في سنة ١٢٠٠

الكتاب

المكتوب

وهو السبع على الامور

صورة الوجه الاثول من الاصل المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

توكلت على الله

باب نعت الإيمان في استكمالهِ ودرجائه بحاته

أخبرنا الشيخ أبو محمد عبدالرحمن بن عثمان بن معروف - أعني ابن أبي نصر - في داره بدمشق في صفر سنة عشرين وأربع مائة، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن أحمد بن يحيى العسكري (صاحب [أبي] عبيد القاسم بن سلام) هذه الرسالة وأنا أسمع: قال أبو عبيد:

أما بعد، فانك كنت تسألني عن الإيمان، واختلاف الأمة في استكمالهِ وزيادته ونقصه، وتذكر أنك أحببت معرفة ما عليه أهل السنة من ذلك، وما الحجة على من فارقهم فيه، فإن هذا رحك الله خطب قد تكلم فيه السلف في صدر هذه الأمة وتابعيها ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وقد كتبت إليك بما انتهى إليّ علمه من ذلك مشروحاً مخلصاً. وبالله التوفيق.

إعلم رحك الله: أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الأمر فرقتين: فقالت إحداهما: الإيمان بالأخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل

الجوارح.

وقالت: الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب، والألسنة، فأما الأعمال فإنما هي تقوى وبر، وليست من الإيمان.

وإنا نظرنا في اختلاف الطائفتين، فوجدنا الكتاب والسنة يصدقان الطائفة التي جعلت الايمان بالنية والقول والعمل جميعاً، وينفيان ما قالت الأخرى.

والأصل الذي هو حجتنا في ذلك اتباع ما نطق به القرآن، فإن الله تعالى ذكره علواً كبيراً، قال في محكم كتابه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء/ 59] وإنا رددنا الأمر إلى ما ابتعث الله عليه رسوله ﷺ^(١) وأنزل به كتابه، فوجدناه قد جعل بدأ الإيمان شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، صلى الله عليه، فأقام النبي ﷺ بمكة بعد النبوة عشر سنين أو بضع عشر سنة يدعو إلى هذه الشهادة خاصة، وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذ سواها، فمن أجاب إليها كان مؤمناً، لا يلزمه اسم في الدين غيره، وليس يجب عليهم زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من شرائع الدين، وإنما كان هذا التخفيف عن الناس يومئذ فيما يرويه العلماء رحمة من الله لعباده ورفقاً بهم، لأنهم كانوا حديث عهد بجاهلية وجفائها، ولو حثلهم الفرائض كلها معاً نفرت منه قلوبهم، وثقلت على أبدانهم، فجعل ذلك الإقرار بالألسن وحدها هو الايمان المفترض على الناس يومئذ، فكانوا على ذلك إقامتهم بمكة كلها، وبضعة عشر شهراً بالمدينة وبعد الهجرة، فلما أثاب الناس إلى الإسلام وحسنت^(٢) فيه رغبتهم، زادهم الله في إيمانهم أن صرف الصلاة إلى الكعبة،

(١) الكتاب ليس فيه ذلك، فعرفنا أن المؤلف التزم ذلك فيه غالباً فلم نستجز الزيادة عليه. (ناصر) غير إننا في هذه الطبعة تعذر علينا ذلك فوضعنا الزيادة غالباً (زهير).

(٢) الأصل «حسنت» بدون الواو.

الأصل ليس فيه (وسلم)، وكذلك في جل ما يأتي من الصلاة عليه ﷺ.

بعد أن كانت إلى بيت المقدس فقال: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام، وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ [البقرة/ ١٤٤] ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم الايمان المتقدم لهم، في كل ما أمرهم به أو نهاهم عنه، فقال في الأمر: ﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا﴾ [الحج/ ٧٧] و ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾ [المائدة/ ٦] وقال في النهي: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾ [آل عمران/ ١٣٠] و ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم﴾ [المائدة/ ٩٥].

وعلى هذا كل مخاطبة كانت لهم فيها أمر أو نهي بعد الهجرة وإنما سماهم بهذا الاسم بالإقرار وحده إذ لم يكن هناك فرض غيره، فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء، لا فرق بينها، لأنها جميعاً من عند الله وبأمره وبإيجابه، فلو أنهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يصلوا إليها وتمسكوا بذلك الايمان الذي لزمهم اسمه، والقبلة التي كانوا عليها، لم يكن ذلك مغنياً عنهم شيئاً، ولكان فيه نقض لإقرارهم، لأن الطاعة الأولى ليست بأحق باسم الايمان من الطاعة الثانية، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة كاجابتهم إلى الاقرار، صاروا جميعاً معاً هما يومئذ الايمان، إذ أضيفت الصلاة إلى الاقرار.

والشاهد^(٣) على أن الصلاة من الإيمان قول الله عز وجل:

﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ [بقرة/ ١٤٣] وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه، وهم على الصلاة إلى بيت المقدس، فسئل رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية^(٤). فأى شاهد يلتبس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟.

(٣) كذا الأصل، وفي المواطن الآتية «والشاهد»، ولعله الصواب هنا بدليل قوله بعد

سطور: «فأى شاهد...»

(٤) أخرجه البخاري من حديث البراء، والترمذي من حديث ابن عباس وصححه.

فلبثوا بذلك برهة من دهرهم ، فلما أن داروا إلى الصلاة مسارعة ،
وانشروحت لها صدورهم ، أنزل الله فرض الزكاة في إيمانهم إلى ما قبلها ، فقال :
﴿ أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ [البقرة / ٨٣ ، ١١٠] ^(٥) وقال : ﴿ خذ من
أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ [التوبة / ١٠٣] فلو أنهم ممتنعون ^(٦)
من الزكاة عند الإقرار وأعطوه ذلك بالألسنة . وأقاموا الصلاة غير أنهم
ممتنعون من الزكاة كان ذلك مزيلاً لما قبله ، وناقضاً للإقرار والصلاة كما كان
إيتا ^(٧) الصلاة قبل ذلك ناقضاً لما تقدم من الأقرار . والمصدق لهذا جهاد أبي
بكر الصديق رحمة الله عليه بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزكاة ،
كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء ، لا فرق بينها في سفك الدماء
وسبي الذرية واغتنام المال ، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها ، ثم كذلك
كانت شرائع الإسلام كلها ، كلما نزلت شريعة صارت مضافة إلى ما قبلها
لاحقة به ، ويشملها جميعاً إسم الايمان فيقال لأهله : مؤمنون .
وهذا هو الموضع الذي غلط فيه من ذهب إلى أن الإيمان بالقول ، لما
سمعوا تسمية الله إياهم مؤمنين ، أوجبوا لهم الايمان كله بكماله .

كما غلطوا في تأويل حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الايمان
ما هو؟ فقال : « أن تؤمن بالله وكذا وكذا » ^(٨) ، وحين سأله الذي عليه رقبة

(٥) قلت : قد جاءت آيات مكية . ورد فيها ذكر الزكاة ، تارة أمراً بها ، وأخرى مدحا
لفاعلها ، ومرة ذمّاً لتاركها ، ففي سورة (المزمل / ٢٠) ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا
الزكاة ﴾ ، وفي (النمل / ٣) و (لقمان / ٤) : ﴿ الذين يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة
وهم بالآخرة هم يوقنون ﴾ . وفي (فصلت / ٦ - ٧) : ﴿ وويل للمشركين . الذين لا
يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون ﴾ .
فالظاهر أن المراد بهذه الزكاة ، الصدقات المفروضة من غير تعيين الأنصبة والمقادير ،
وإنما فرض تعيينها في المدينة . والله أعلم .

(٦) كذا الأصل .

(٧) كذا الأصل ، ولعل الصواب « إباء »

(٨) يشير إلى حديث جبريل المخرج في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، وعند مسلم من
حديث ابن عمر عن عمر ، وانظر الحديث (١١٩) من « كتاب الإيمان » لابن أبي شيبة .

مؤمنة عن عتق العجمية فأمر بعثتها وسماها مؤمنة^(٩)، وإنما هذا على ما أعلمتك من دخولهم في الإيمان ومن قبولهم وتصديقهم بما نزل منه، وإنما كان ينزل متفرقاً كنزول القرآن.

والشاهد لما نقول والدليل عليه كتاب الله تبارك وتعالى، وسنة رسول الله صلى الله عليه، فمن الكتاب قوله: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيْمَنَ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا، فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزادتهم إيماناً وهم يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة/ ١٢٤] وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال/ ٢]، في مواضع من القرآن مثل هذا.

أفلمت ترى أن الله تبارك وتعالى لم ينزل عليهم الايمان جملة، كما لم ينزل القرآن جملة؟ فهذه الحجة من الكتاب، فلو كان الايمان مكملاً بذلك الاقرار ما كان للزيادة إذاً معنى، ولا لذكرها موضع.

وأما الحجة من السنة والآثار المتواترة في هذا المعنى من زيادات قواعد الايمان بعضها بعد بعض، ففي حديث منها أربع، وفي آخر خمس، وفي الثالث تسع، وفي الرابع أكثر من ذلك.

فمن الأربع، حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه: أن وفد عبد القيس قدموا عليه فقالوا: يا رسول الله إنا^(١٠) هذا الحي من ربيعة، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نخلص^(١١) إلا في شهر حرام، فمرنا بأمر نعمل به وندعوا إليه من وراءنا فقال: «أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع، الايمان، ثم فسرهم لهم: شهادة أن لا اله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإتاء الزكاة، وأن تؤدّوا خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدّباء والخنتم

(٩) يشير إلى حديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه أنه ﷺ سأل الجارية: «أين الله». رواه مسلم، وانظر «ابن أبي شيبة» رقم (٨٤)

(١٠). الأصل، «إن» والتصويب من «صحيح مسلم». لفظه غير مطابق لما هنا بخلاف لفظه في مسلم.

(١١) اي نصل. زاد مسلم «إليك».

١ - قال أبو عبيد: حدثناه عباد بن عباد المهلي قال حدثنا أبو جَمرة (١٣)

عن ابن عباس عن النبي ﷺ بذلك .

ومن الخمس، حديث ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:
« بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله،
 وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت » .

٢ - قال أبو عبيد: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة بن أبي

سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبي ﷺ بذلك (١٤) .

ومن التسع، حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

« [إن] للإسلام صَوِيٌّ ومناراً كمنار الطريق، (قال أبو عبيد: « صوى » هي

ما غلظ وارتفع من الأرض، واحدها « صَوَّة » (١٥) منها أن تؤمن بالله ولا تشرك
 به شيئاً، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والأمر
 بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن تسلم على أهلك إذا دخلت عليهم، وأن تسلم
 على القوم إذا مررت بهم، فمن ترك من ذلك شيئاً [فقد ترك سهماً من

(١٢) هو الوعاء المزفت وهو المطلى بالقار وهو الزفت . و « النقير » جذع ينقر وسطه .

و « الحنتم » جرار خضر . و « الدباء » القرع اليابس ، أي الوعاء منه .

(١٣) الأصل « أبو حمزة، والتصحيح من « مسلم » فقد أخرجه من طريق أخرى عن عباد بن

عباد به . وإسم أبي حمزة نصر بن عمران .

(١٤) قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه .

(١٥) كان الأصل كما يأتي « الإسلام صوى ومنار كمنار الطريق منها . قال أبو عبيد

« صوى » إرتفع من الأرض، واحد « صوة » كمنار منها »، فصححت نص الحديث من

« الأمالي » لابن بشران (ق ٩٨ / ٢)، و « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » للحافظ

عبد الغني المقدسي (١ / ٨٢) وقد أخرجا الحديث من طريق المؤلف، ولكنها لم

يذكرا تفسيره لـ « الصوى »، وصححت التفسير من « القاموس »، و « لسان العرب »

وحكاه هذا عن الأصمعي . وذكر عن أبي عمرو أنه قال « الصوى أعلام من حجارة

منصوبة في الفيافي، والمفازة المجهولة يستدل بها على الطريق وعلى طرفيها . أراد (يعني

الحديث) أن للإسلام طرائق وأعلاماً يهتدي بها . ثم قال صاحب « اللسان »:

« قال أبو عبيد: وقول أبي عمرو أعجب إلي، وهو أشبه بمعنى الحديث » .

الاسلام، ومن تركهن [فقد ولي الاسلام ظهره » .

٣ - قال أبو عبيد: حدثني يحيى بن سعيد العطار^(١٦) عن ثور بن يزيد عن

خالد بن معدان عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

فظن الجاهلون بوجوه هذه الأحاديث أنها متناقضة لاختلاف العدد منها،

وهي بحمد الله ورحمته بعيدة على التناقض، وإنما وجوها ما أعلمتكم من نزول

الفرائض بالإيمان متفرقاً، فكلما نزلت واحدة، ألحق رسول الله ﷺ عددها

بالإيمان، ثم كلما جدد الله له منها أخرى زادها في العدد، حتى جاوز ذلك

السبعين كلمة، كذلك [في] الحديث المثبت عنه أنه قال:

« الإيمان بضعة وسبعون جزءاً، أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها

إمطة الأذى عن الطريق » .

٤ - قال أبو عبيد: حدثنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان بن سعيد عن سهيل

ابن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا

الحديث^(١٧) .

وإن كان زائداً في العدد فليس هو بخلاف ما قبله، وإنما تلك دعائم

وأصول، وهذه فروعها زائدات في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم .

فترى والله أعلم: أن هذا القول آخر ما وصف به رسول الله صلى الله عليه

وسلم الإيمان، لأن العدد إنما تنهى به، وبه كملت خصاله .

والمصدق له قول الله تبارك وتعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت

عليكم نعمتي﴾ [المائدة / ٣] .

(١٦) الأصل « القطان »، والتصحيح من « الأمر بالمعروف » للحافظ المقدسي .

ويحيى بن سعيد العطار هذا حصي ضعيف . وقد خولف في إسناده، فرواه جماعة عن

ثور بن يزيد عن خالد عن أبي هريرة، لم يذكروا الرجل . أخرجه جمع، منهم الحاكم

(٢١/١) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي . وهو كما قالوا على ما حققته

في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » .

(١٧) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في « صحيحه » عن جرير عن سهيل به .

وتابعه ابن عجلان عن ابن دينار به، انظر ابن أبي شيبة (٦٦) .

٥ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن عن سفیان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب:

« أن اليهود قالوا لعمر بن الخطاب رحمة الله عليه: إنكم تقرؤون آية لو نزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، فذكر هذه الآية، فقال عمر: إني لأعلم حيث أنزلت، وأي يوم أنزلت، [أنزلت] بعرفة، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة ». قال سفیان: وأشك أقال يوم الجمعة أم لا^(١٨).

٦ - قال [أبو] عبيد: حدثنا يزيد عن حماد بن سلمة عن عمار ابن ابي عمار قال:

« تلى ابن عباس هذه الآية، وعنده يهودي، فقال اليهودي: لو أنزلت هذه الآية فينا لاتخذنا يومها عيداً، قال ابن عباس: فانها نزلت في يوم عيد، يوم جمعة ويوم عرفة ».

٧ - قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود ابن أبي هند عن الشعبي قال:

نزلت عليه وهو واقف بعرفة حين اضمحل الشرك، وهدم منار الجاهلية، ولم يطف بالبيت عريان^(٢٠).

فذكر الله جل ثناؤه إكمال الدين في هذه الآية، وإنما نزلت فيما يروى قبل وفاة النبي ﷺ باحدى وثمانين ليلة.

٨ - قال أبو عبيد: كذلك حدثنا حجاج عن ابن جريج. فلو كان الايمان كاملاً بالاقرار، ورسول الله ﷺ بمكة في أول النبوة كما يقول هؤلاء ما كان للكمال معنى، وكيف يكمل شيئاً قد استوعبه وأتى على آخره؟!

(١٨) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه، وفي رواية لمسلم من طريق أبي عميس عن قيس: « نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات يوم جمعة ».

(١٩) الأصل: « عن ».

(٢٠) إسناده مرسل صحيح.

قال [أبو] عبيد : فإن قال لك قائل : فما هذه الأجزاء الثلاثة وسبعون ؟ قيل له : لم تُسمِّ لنا مجموعة فنسميها ، غير أن العلم يُحيط أنها من طاعة الله وتقواه ، وإن لم تذكر لنا في حديث واحد ، ولو تفقدت الآثار لوجدت ، متفرقة فيها ، ألا تسمع قوله في إمامة الأذى وقد جعله جزءاً من الإيمان ؟ وكذلك^(٢١) قوله في حديث آخر : « الحياء شعبة من الإيمان^(٢٢) » ، وفي الثالث « الغيرة من الإيمان^(٢٣) » ، وفي الرابع « البذاذة من الإيمان^(٢٤) » وفي الخامس « حسن العهد من الإيمان^(٢٥) » .

فكل هذا من فروع الإيمان ومنه حديث عمار :
« ثلاث من الإيمان : الانفاق من الاقتار ، والانصاف من نفسك ، وبذل السلام على العالم^(٢٦) » .

ثم الأحاديث المعروفة عند ذكر كمال الإيمان حين قال :
« أي الخلق أعظم إيماناً ؟ فقيل الملائكة ، ثم قيل : نحن يا رسول الله ، فقال : بل قوم يأتون بعدكم^(٢٧) » فذكر صفتهم .
ومنه أيضاً قوله : « إن أكمل ، أو من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم

- (٢١) الأصل « وذلك » .
(٢٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة . وانظر ابن أبي شيبة (٦٦) .
(٢٣) رواه البزار وابن بطة في « الإبانة » عن أبي سعيد مرفوعاً بسند فيه مجهول الحال .
(٢٤) يعني التقشف . والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهم عن أبي إمامة الحارثي مرفوعاً ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
(٢٥) حديث حسن ، وصححه الحاكم ، وقد خرجته في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » .
(٢٦) روي مرفوعاً وموقوفاً ، والراجح الموقوف على أن في سنده من كان اختلط ، انظر الكلام عليه مع تحريجه فيما علقته على « الكلم الطيب » لابن تيمية رقم الحديث (١٩٥) ، والحديث (١٢٥) من « الإيمان » لابن أبي شيبة وهما طبع المكتب الاسلامي .
(٢٧) أخرجه الحسن بن عرفة في « جزئه » (ق ٩٠ / ٢) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً وسنده ضعيف . وأخرجه الحاكم من حديث عمر ، وصححه ، ورده الذهبي عليه ، وبيان ذلك في المائة السابعة من « سلسلة الأحاديث الضعيفة » .

خلقاً»^(٢٨) وكذلك^(٢٩) قوله: « لا يؤمن الرجل الايمان كله حتى يدع الكذب في المزاح، والمرء وإن كان صادقاً»^(٣٠) وقد روى مثله أو نحوه عن عمر بن الخطاب وابن عمر.

ثم من أوضح ذلك وأبينه حديث النبي ﷺ في الشفاعة حين قال: « فيخرج من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان، وبُرة من ايمان، ومثقال ذرة»^(٣١) وإلا صولب^(٣٢) ومنه حديثه في الوسوسة حين سئل عنها فقال: « ذلك صريح الايمان»^(٣٣) وكذلك حديث علي عليه السلام: « إن الايمان يبدأ لُمَظَةً»^(٣٤) في القلب فكلما ازداد الايمان عظماً ازداد ذلك البياض عظماً»^(٣٥) في أشياء من هذا النحو كثيرة يطول ذكرها^(٣٦) تبين لك التفاضل في الايمان بالقلوب والاعمال، وكلها يَشُدُّ أو أكثرها أن اعمال البر من الايمان، فكيف تعاند هذه الآثار بالابطال والتكذيب؟!

ومما يصدق تفاضله بالأعمال قول الله جل ثناؤه: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [أنفال / ٢] إلى قوله ﴿ أولئك هم المؤمنون حَقًّا ﴾ [أنفال / ٣] فلم يجعل الله للايمان حقيقة إلا بالعمل على هذه الشروط، والذي يزعمه

(٢٨) حديث صحيح، وصححه جماعة، وقد أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة وعائشة والحسن البصري فراجع تعليقنا عليه (رقم ١٧ و ٢٠ و ١٢٠).

(٢٩) الأصل « وذلك ».

(٣٠) أخرجه أحد (٢ / ٣٥٢ - ٣٥٣ و ٣٦٤) من حديث مكحول عن أبي هريرة مرفوعاً به . ومكحول لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣١) متفق عليه من حديث أنس، رضي الله عنه وأخرجه بن أبي شيبة (٣٥).

(٣٢) كذا الأصل مهمل الحروف .

(٣٣) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » .

(٣٤) بضم اللام مثل النكتة من البياض .

(٣٥) هذا موقوف على علي رضي الله عنه، كذلك أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (رقم ٨)، وإسناده منقطع كما بينته هناك .

(٣٦) قلت: يراجع الكثير الطيب منها في كتاب ابن أبي شيبة .

(٣٧) وتماها: ﴿الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون﴾ .

أنه بالقول خاصة يجعله مؤمناً حقاً وإن لم يكن هناك عمل فهو معاند لكتاب الله والسنة .

ومما يبين لك تفاضله في القلب قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن﴾ [المتحنة/ ١٠] ألسنت ترى أن هاهنا منزلاً دون منزل ﴿الله أعلم بايمانهن فإن علمتموهن مؤمنات﴾ [المتحنة/ ١٠] . كذلك ومثله قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله﴾ [النساء/ ١٣٦] .

فلولا ان هناك موضع مزيد، ما كان لأمره بالايان معنى، ثم قال أيضاً: ﴿ألم أحسب الناس يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾ [العنكبوت/ ١ - ٣] . وقال: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أؤذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ [العنكبوت/ ١٠] . وقال: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾ [آل عمران/ ١٤١]

أفلمت تراه تبارك وتعالى، قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرض منهم بالاقرار دون العمل، حتى جعل أحدهما من الآخر؟ فأى شيء يتبع بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومنهاج السلف بعده الذين هم موضع القدوة والإمامة؟!

فالأمر الذي عليه السنة عندنا ما نص عليه علماءنا؟ مما اقتصنا في كتابنا هذا^(٣٨) أن الايمان بالنية والقول والعمل جميعا، وأنه درجات بعضها فوق بعض، إلا أن أولها وأعلاها الشهادة باللسان كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعة وسبعين جزءاً، فإذا نطق بها القائل، وأقر بما جاء من عند الله لزمه اسم الايمان بالدخول فيه بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النفوس، وكلما ازداد لله طاعة وتقوى، ازداد به ايماناً .

(٣٨) الأصل «عندنا ماضي عليه علمانا ما اقتصنا في كتابنا هذا لأن»

باب الاستثناء في الإيمان

٩ - قال أبو عبيد: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي الأشهب عن الحسن قال: قال رجل عند ابن مسعود: أنا مؤمن، فقال ابن مسعود: أفأنت من أهل الجنة؟ فقال: أرجو، فقال ابن مسعود: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى؟^(٣٩)

١٠ - قال أبو عبيد، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل قال:

جاء رجل إلى عبد الله فقال: بينا نحن نسير إذ لقينا ركبا فقلنا: من أنتم؟ فقالوا: نحن المؤمنون! فقال: أولا قالوا: إنا من أهل الجنة؟^(٤٠)

١١ - قال أبو عبيد: حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم عن علقمة قال:

قال رجل عند عبد الله: أنا مؤمن! فقال عبد الله: فقل: إني في الجنة! ولكن آمننا بالله وملائكته وكتبه ورسوله.

١٢ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن بن سفيان عن محل^(٤١) بن محرز قال: قال لي إبراهيم:

« إذا قيل لك أمؤمن أنت؟؟ فقل: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسوله. »

(٣٩) رجال إسناده ثقات رجال الستة، إلا أنه منقطع بين الحسن وابن مسعود. وأبو الأشهب اسمه جعفر بن حيان.

(٤٠) إسناده على شرط الشيخين. وكذا إسناد الذي بعده. والأول أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (١٢٢) من طريق أخرى عن أبي وائل به نحوه.

(٤١) هو بضم أوله وكسر ثانية وتشديد اللام، وكان الأصل «مجلي»، فصححناه من كتب الرجال. وهو كوفي ولا بأس به.

١٣ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال:

« إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله. »

١٤ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن محمد بن سيرين قال:

« إذا قيل لك: أمؤمن أنت فقل: ﴿ آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى

إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴾ الآية * [البقرة/١٣٦] .

١٥ - قال أبو عبيد: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال:

قال رجل لعلقمة: أمؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله .

قال أبو عبيد: ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناء فيه، وإنما كراحتهم عندنا أن يبتوا الشهادة بالإيمان مخافة ما أعلمتم في الباب الأول من التزكية والاستكمال عند الله، وأما على أحكام الدنيا فانهم يُسمون أهل الملة جميعاً مؤمنين، لأن ولايتهم وذبائحهم وشهاداتهم ومناكحتهم وجميع سنتهم: إنما هي على الإيمان، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعاً واسعين .

١٦ - قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي قال:

« من قال: أنا مؤمن فحسن . ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله فحسن، لقول الله عز وجل: ﴿ لَتَدْخُلَنَّ المسجد الحرام إن شاء الله آمنين ﴾ [الفتح / ٢٧] ، وقد علم أنهم داخلون. »

وهذا عندي وجه حديث عبد الله^(٤٢) حين أتاه صاحب معاذ فقال: « ألم تعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة أصناف: مؤمن ومنافق وكافر، فمن أيهم كنت؟ قال: من المؤمنين، »، إنما نراه أراد أني كنت

(*) وتامها: ﴿ ... وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ .

(٤٢) هو ابن مسعود، وحديثه المشار اليه، أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (٧٣) وفي سنده رجل لم يسم، وقد أنكره يحيى بن سعيد كما يأتي عند المصنف بعد قليل .

من أهل هذا الدين لا من الآخرين، فأما الشهادة بها عند الله فانه كان عندنا أعلم بالله وأتقى له من أن يريده، فكيف يكون ذلك والله يقول:

﴿فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى﴾ [النجم / ٣٢].

والشاهد: (على ما نظن) أنه كان قبل هذا لا يقول: أنا مؤمن على تزكية ولا على غيرها، ولا نراه أنه كان ينكره على قائله بأي وجه كان، إنما كان يقول: آمنت بالله وكتبه ورسله، لا يزيد على هذا اللفظ، وهو الذي كان أخذ به إبراهيم وطاوس وابن سيرين ثم أجاب عبد الله إلى ان قال: «أنا مؤمن» فإن كان الأصل محفوظاً عنه^(٤٣) فهو عندي على ما أعلمتك، وقد رأيت يحيى بن سعيد ينكره ويطعن في إسناده، لأن أصحاب عبد الله على خلافه.

وكذلك نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء، فيقولون: نحن مؤمنون، منهم عبد الرحمن السلمي، وإبراهيم التيمي وعون بن عبد الله، ومن بعدهم، مثل عمر بن ذر، والصلت بن بهرام ومسعر بن كدام، ومن نحا نحوهم، إنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال الا ترى أن الفرق بينهم وبين إبراهيم وبين ابن سيرين وطاوس إنما كان أن هؤلاء كانوا به^(٤٤) أصلاً، وكان الآخرون يتسمون به.

فأما على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنبين! فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسرة عن عدة منهم.

١٧ - قال أبو عبيد: حدثنا هشيم - او حدثت عنه - عن جوير عن الضحاك:

«أنه كان يكره أن يقول الرجل: أنا على إيمان جبريل وميكائيل عليهما السلام».

١٨ - قال أبو عبيد: حدثنا سعيد بن أبي مريم المصري عن نافع عن عمر الجمحي قال: سمعت ابن أبي مليكة وقال له إنسان:

«إن رجلاً في مجالسك يقول: إن إيمانه كإيمان جبرائيل! فأنكر ذلك

(٤٣) الأصل «محفوظ».

(٤٤) كذا الأصل، وفيه سقط ظاهر، ولعله «كانوا لا يتسمون به أصلاً»

وقال: سبحان الله! والله قد فضل جبريل عليه السلام في الشاء على محمد صلى

الله عليه وسلم فقال:

﴿إنه لقولُ رسولِ كريمٍ . ذي قوةٍ عند ذي العرشِ مكينٍ . مطاعٍ ثم أمينٍ﴾ [التكوير ١٩ - ٢١].

١٩ - قال أبو عبيد: حَدَّثَنَا عن ميمون بن مهران:

«أنه رأى جارية تغني فقال: من زعم أن هذه على إيمان مريم بنت عمران

فقد كذب».

وكيف يسع أحداً أن يشبه البشر بالملائكة، وقد عاتب الله المؤمنين في غير موضع من كتابه أشد العتاب، وأوعدهم أغلظ الوعيد، ولا يعلم فعل بالملائكة من ذلك شيئاً فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارةً عن تراضٍ منكم، ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً، ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً، وكان ذلك على الله يسيراً﴾ [النساء / ٢٩ - ٣٠]. وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ الآية* [البقرة / ٢٧٨ - ٢٧٩]. وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾ [الصف / ٢]: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون﴾ [الحديد / ١٦].

فأوعدهم النار في آية، وأذنبهم بالحرب في أخرى، وخوفهم بالمقت في ثالثة، واستبطأهم في رابعة، وهو في هذا كله يسميهم مؤمنين، فما تشبه هؤلاء من جبريل وميكائيل مع مكانها من الله؟! إني لخائف أن يكون هذا من الاجترأ على الله والجهل بكتابه.

(*) وتماها: ﴿... وإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون﴾.

باب الزيادة في الإيمان في الأئمة من

٢٠ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن جامع بن شداد عن الأستود بن هلال قال: قال معاذ بن جبل لرجل:
« اجلس بنا نؤمن ساعة - يعني نذكر الله - »^(٤٥).

ومهذا القول كان يأخذ سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، يرون أعمال البر جميعاً من الأزدية في الإسلام، لأنها كلها عندهم منه. وحجتهم في ذلك. ما وصف الله به المؤمنين في خمس مواضع من كتابه منه قوله: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ [آل عمران / ١٧٣]. وقوله: ﴿ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً﴾ [المدثر / ٣١]. وقوله: ﴿ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم﴾ [الفتح / ٤]. وموضع آخران قد ذكرناهما في الباب الأول، فاتبع أهل السنة هذه الآيات وتأولوها أن الزيادات هي الأعمال الزاكية.

وأما الذين رأوا الإيمان قولاً ولا عمل، فانهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه:

أحدها أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بجمل الفرائض مثل الصلاة والزكاة وغيرها والزيادة بعد هذه الجمل، وهو أن تؤمنوا بأن هذه الصلاة المفروضة هي خمس، وأن الظهر هي أربع ركعات، والمغرب ثلاثة، وعلى هذا رأوا سائر الفرائض.

والوجه الثاني أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بما جاء من عند الله، والزيادة تمكن من ذلك الإقرار.

(٤٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (رقم ١٠٥ و ١٠٧) عن الأعمش عن جامع به.

والوجه الثالث أن قالوا: الزيادة في الايمان الازدياد من اليقين .
والوجه الرابع أن قالوا: إن الايمان لا يزداد أبداً، ولكن الناس يزدادون

منه .

وكل هذه الأقوال لم أجد لها مصدقاً في تفسير الفقهاء، ولا في كلام العرب،
فالتفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال: « اجلس بنا نؤمن ساعة » فيتوهم على
مثله أن يكون لم يعرف الصلوات الخمس ومبلغ ركوعها وسجودها إلا بعد
رسول الله ﷺ، وقد فضله النبي صلى الله عليه وسلم على كثير من أصحابه في
العلم بالحلال والحرام ثم قال: « يتقدم العلماء برتوه »؟! (٤٦)

هذا لا يتأوله أحد يعرف معاذاً .

وأما في اللغة: فإننا لم نجد المعنى فيه يحتمل تأويلهم وذلك كرجل أقر له رجل
بألف درهم له عليه، ثم بينها فقال: مائة منها في جهة كذا، ومائتان في جهة
كذا، حتى استوعب الألف، ما كان هذا يسمى زيادة، وإنما يقال له: تلخيص
وتفصيل، وكذلك لو لم يلخصها ولكنه ردد ذلك الاقرار مرات، ما قيل له
زيادة أيضاً، إنما هو تكرير وإعادة، لأنه لم يغير المعنى الأول ولم يزد فيه شيئاً .

فأما الذين قالوا: يزداد من الايمان، ولا يكون الايمان هو الزيادة، فانه
مذهب غير موجود، لأن رجلاً لو وُصِفَ ماله فقليل: هو ألف، ثم قيل: إنه
ازداد مائة بعدها، ما كان له معنى يفهمه الناس إلا أن يكون المائة هي الزائدة
على الألف، وكذلك سائر الأشياء، فالايان مثلها، لا يزداد الناس منه شيئاً،
إلا كان ذلك الشيء هو الزائد في الايمان .

وأما الذين جعلوا الزيادة ازدياد اليقين فلا معنى لهم، لأن اليقين من الايمان
فاذا كان الايمان عندهم كله برمته إنما هو الاقرار، ثم استكملة هؤلاء المقرون

(٤٦) أي برمية سهم . والحديث رواه ابن سعد عن محمد بن كعب والحسن البصري مرسلأ
مرفوعاً، وهو وابن عساكر عن عمر رضي الله عنه موقوفاً، والحاكم عن أنس رضي الله
عنه موقوفاً، ورفع الطبراني فالحديث صحيح بمجموع الطرق .

باقرارهم أفليس قد أحاطوه باليقين من قولهم!! فكيف يزداد من شيء قد استقصي وأحيط به؟! رأيتم رجلاً نظراً إلى النهار بالضحى حتى أحاط عليه كله بضوئه هل كان يستطيع أن يزداد يقيناً بأنه نهار، ولو اجتمع عليه الإنس والجن؟! هذا، يستحيل ويخرج مما يعرفه الناس.

باب تسمية الإيمان بالقول ودون العمل

قال أبو عبيد: قالت هذه الفرقة: إذا أقر بما جاء من عند الله وشهد شهادة الحق بلسانه، فذلك الإيمان كله، لأن الله عز وجل سماهم مؤمنين. وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولاً، ولا نراه شيئاً، وذلك من وجهين: أحدهما ما أعلمتك في الثلث الأول: أن الإيمان المفروض في صدر الإسلام لم يكن يومئذ شيئاً إلا إقرار فقط.

وأما الحجة الأخرى: فإننا وجدنا الأمور كلها يستحق الناس بها أسماءها مع ابتدائها والدخول فيها، ثم يفضل فيها بعضهم بعضاً، وقد شملهم فيها اسم واحد، من ذلك أنك تجد القوم صفوفاً بين مستفتح للصلاة، وراكع وساجد، وقائم وجالس، فكلهم يلزمه اسم المصلي، فيقال لهم: مصلون، وهم مع هذا فيها متفاضلون. وكذلك صناعات الناس، لو أن قوماً ائتنوا حائطاً وكان بعضهم في تأسيسه، وآخر قد نصفه، وثالث قد قارب الفراغ منه، قيل لهم جميعاً: بناء، وهم متباينون في بنائهم.

وكذلك لو أن قوماً أمروا بدخول دار، فدخلها أحدهم، فلما تعتب الباب* أقام مكانه. وجاوزه الآخر بخطوات، ومضى الثالث إلى وسطها، قيل لهم جميعاً داخلون، وبعضهم فيها أكثر مدخلاً من بعض. فهذا الكلام المعقول عند العرب السائر فيهم، فكذلك المذهب في الإيمان، إنما هو دخول في الدين، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ. وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا. فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [النصر] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾ [البقرة/ ٢٠٨] فالسلام الإسلام، وقوله: ﴿كَافَّةً﴾ معناها عند العرب الإحاطة بالشيء^(٤٧). قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس»

* تجاوز عتبة الباب، وهي... خشبة الباب التي يوطأ عليها.

(٤٧) الأصل «بالاحاطة».

فصارت الخمس كلها هي الملة التي سماها الله سلماً مفروضاً . فوجدنا أعمال البر وصناعات الأيدي ودخول المساكن كلها تشهد على اجتماع الاسم وتفاضل الدرجات فيها ، هذا في التشبيه والنظر ، مع ما احتججنا به^(٤٨) من الكتاب والسنة ، فهكذا الايمان هو درجات ومنازل ، وإن كان سمي أهله اسماً واحداً وإنما هو عمل من أعمال تعبد الله به عباده وفرضه على جوارحهم ، وجعل أصله في معرفة القلب ، ثم جعل المنطق شاهداً عليه ، ثم الأعمال مصدقة له ، وإنما أعطى الله كل جارحة عملاً لم يعطه الأخرى ، فعمل القلب : الاعتقاد ، وعمل اللسان : القول ، وعمل اليد : تناول ، وعمل الرجل : المشي ، وكلها يجمعها إسم العمل ، فالايان على هذا تناول إنما هو كله مبني على العمل ، من أوله إلى آخره ، إلا أنه يتفاضل في الدرجات على ما وصفنا .

وزعم من خالفنا أن القول دون العمل ، فهذا عندنا متناقض ، لأنه إذا جعله قولاً فقد أقر أنه عمل ، وهو لا يدري بما أعلمتك من العلة الموهومة عند العرب في تسمية أفعال الجوارح : عملاً .

وتصديقه في تأويل الكتاب في عمل القلب واللسان ، قول الله في القلب : ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل / ١٠٦] وقال ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم / ٤] وقال : ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج / ٣٥] ، وقال رسول الله ﷺ : «إِنْ فِي الْجَسَدِ لِمَضْغَةٍ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ الْجَسَدِ ، وَهِيَ الْقَلْبُ»^(٤٩) . وإذا كان القلب مطمئناً مرة ، ويصغى أخرى ، ويوجل ثالثة ، ثم يكون منه الصلاح والفساد ، فأبي عمل أكثر من هذا ؟ ثم بين ما ذكرنا قوله : ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة / ٨] فهذا ما في عمل القلب .
وأما عمل اللسان فقوله^(٥٠) ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ

(٤٨) الأصل «احتجاجنا به» .

(٤٩) أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه بآتم مما هنا .

(٥٠) الأصل «قوله» .

وهو معهم إذ يبيئون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعلمون محيطاً ﴿ [النساء/ ١٠٨] ﴿ فذكر القول ثم سماه عملاً، ثم قال: ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس/ ٤١] هل كان عمل رسول الله ﷺ معهم إلا دعاءه إياهم إلى الله، وردهم عليه قوله بالتكذيب وقد أسماها ها هنا عملاً؟ وقال في موضع ثالث: ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ يَقُولُ أَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ ﴾ * إلى ﴿ لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴾ [الصفات/ ٥١ - ٦١] فهل يكون التصديق إلا بالقول وقد جعل صاحبها ها هنا عاملاً؟! ثم قال: ﴿ إِعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ [سبأ/ ١٣] فأكثر ما يعرف الناس من الشكر أنه الحمد والثناء باللسان، وإن كانت المكافأة قد تُدعى شكراً.

فكل هذا الذي تأولنا إنما هو على ظاهر القرآن، وما وجدنا أهل العلم يتأولونه، والله أعلم بما أراد، إلا أن هذا هو المستفيض في كلام العرب غير المدفوع فتسميتهم^(٥١) الكلام عملاً، من ذلك أن يقال: لقد عمل فلان اليوم عملاً كثيراً، إذا نطق بحق وأقام الشهادة، ونحو هذا. وكذلك إن أسمع رجل صاحبه مكروهاً، قيل: قد عمل به^(٥٢) الفاقرة، وفعل به الأفاعيل، ونحوه من القول، فسموه عملاً، وهو لم يزد على المنطق. ومنه الحديث المأثور: « من عد كلامه من عمله، قل كلامه إلا فيما ينفعه »^(٥٣).

فوجدنا تأويل القرآن، وآثار النبي ﷺ، وما مضت عليه العلماء، وصحة النظر، كلها تصدق أهل السنة في الايمان، فيبقى القول الآخر، فأى شيء يتبع

★ وهي: ﴿ .. أءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَوْنَا لَمُدِينُونَ . قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مَطَّلَعُونَ . فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كَدَدْتَ لَتَرْدِينَ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتَ مِنَ الْخَاضِرِينَ . أَفَمَا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ . إِنْ هَذَا هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .

(٥١) كذا الأصل، ولا يخلو من شيء.

(٥٢) الأصل « بها ».

(٥٣) لم أقف عليه، وأغلب الظن أنه موقوف.

بعد هذه الحجج الأربع^(٥٤)!

وقد يلزم أهل هذا الرأي ممن يدعي أن المتكلم بالايان مستكمل له: من التَّبعَة ما هو أشد مما ذكرنا، وذلك فيما قص علينا من نَبأ إبليس في السجود لآدم فإنه قال: ﴿إِلا إبليس استكبر وكان من الكافرين﴾ [ص / ٧٤] فجعله الله بالاستكبار كافراً وهو مقربه غير جاحد له، ألا تسمع: ﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [الأعراف/ ١٢] وقوله: ﴿رب بما أغويتني﴾ [الحجر/ ٣٩] فهذا الآن مقر بأن الله ربه، واثبت القدر أيضاً في قوله: ﴿أغويتني﴾ [الأعراف/ ١٦ والحجر/ ٣٩] وقد تأول بعضهم قوله ﴿وكان من الكافرين﴾ [البقرة/ ٣٤ ص / ٧٤] أنه كان كافراً قبل ذلك! ولا وجه لهذا عندي، لأنه لو كان كافراً قبل أن يؤمر بالسجود لما كان في عداد الملائكة^(٥٥)، ولا كان عاصياً إذا لم يكن ممن أمر بالسجود. وينبغي في هذا القول أن يكون إبليس قد عاد إلى الإيمان بعد الكفر لقوله: ﴿رب بما أغويتني﴾ [الحجر/ ٣٩] وقوله: ﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [الأعراف/ ١٢] فهل يجوز لمن يعرف الله وكتابه وما جاء من عنده أن يثبت الإيمان لإبليس اليوم!؟

(٥٤) الأصل «الحجة» وفيه بعد سطر «الشيعة مما» بدل «التبعة ما».

(٥٥) يعني الذين أمروا بالسجود، ولا يعني المصنف رحمه الله تعالى: أنه كان منهم في الخلق والجبلة، كيف والقرآن يقول عنه: ﴿كان من الجن﴾، والرسول ﷺ قال: «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما وصف لكم». مختصر مسلم رقم (٢١٦٩).

باب من جعل الايمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل

قال أبو عبيد: قد ذكرنا ما كان من مفارقة القوم إيانا [في أن] العمل من الايمان، على أنهم وإن كانوا لنا مفارقين، فإنهم ذهبوا إلى مذهب قد يقع الغلط في مثله.

ثم حدث فرقة ثلاثة شذت عن الطائفتين جميعاً ليست من أهل العلم ولا الدين، فقالوا: الايمان معرفة بالقلوب بالله وحده، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل! وهذا منسلخ عندنا من قول أهل الملل الحنفية لمعارضته^(٥٦) لكلام الله ورسوله ﷺ بالرد والتكذيب، ألا تسمع قوله: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل﴾ الآية [البقرة / ١٣٦] ؟ فجعل القول فرضاً حتماً، كما جعل معرفته فرضاً، ولم يرض بأن يقول: اعرفوني بقلوبكم. ثم أوجب مع الاقرار الايمان بالكتب والرسول كايجاب الايمان، ولم يجعل لأحد إيماناً إلا بتصديق النبي ﷺ في كل ما جاء به فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله﴾ [النساء / ١٣٦] وقال: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكّموك فيما شجر بينهم﴾ [النساء / ٦٥] وقال: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ [البقرة / ١٤٦] - يعني النبي ﷺ - فلم يجعل الله معرفتهم به اذ تركوا الشهادة له بألسنتهم ايماناً. ثم سئل رسول الله ﷺ عن الايمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله» في أشياء كثيرة من هذا لا تحصى.

وزعمت هذه الفرقة: أن الله رضي عنهم بالمعرفة! ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عرف الاسلام من الجاهلية، ولا فرقت الملل بعضها من

(٥٦) الأصل «لا معاوضة».

بعض، إذ كان يرضى منهم بالدعوى على قلوبهم، غير إظهار الاقرار بما جاءت به النبوة، والبراءة مما سواها، وخلع الأنداد والآلهة بالألسنة بعد القلوب، ولو كان هذا يكون مؤمناً ثم شهد رجل بلسانه: أن الله ثاني اثنين، كما يقول المجوس والزنادقة، أو ثالث ثلاثة كقول النصارى، وصلى للصليب، وعبد النيران، بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله لكان يلزم قائل هذه المقالة أن يجعله مؤمناً مستكماً بالايمان، كأيمان الملائكة والنبين! فهل يلفظ بهذا أحد يعرف الله أو مؤمن له بكتاب أو رسول؟ وهذا عندنا كفر لن يبلغه إبليس، فمن دونه من الكفار قط!

باب ذكر ما عابَّت به العلماء من جعل الايمان قولاً بلا عمل، وما نهوا عنه من مجالسهم

قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي عمرو
السيباني قال: قال حذيفة^(٥٧):

«إني لأعرف أهل دينين، أهل ذنك الدينين في النار، قوم يقولون:
الايمان قول، وإن زنا وإن سرق. وقوم يقولون: ما بال الصلوات الخمس؟!
وإنما هما صلاتان! قال: فذكر صلاة المغرب أو العشاء، وصلاة الفجر»

قال: وقال ضمرة بن ربيعة يحدثه عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن حميد
المقرائي عن حذيفة قارن حديث حذيفة هذا - قد قرن الارحاء^(٥٨) بحجة
الصلوة. وبذلك وصفهم ابن عمر أيضاً:

٢١ - قال أبو عبيد: حدثنا علي بن ثابت الجزري عن ابن أبي ليلى عن نافع
عن ابن عمر قال:

«صنفان ليس لهم في الاسلام نصيب، المرجئة والقدرية»^(٥٩).

(٥٧) الأصل (حذيفة حذيفة هو).

(٥٨) كذا الأصل ولا يخلو من شيء.

(٥٩) هذا حديث موقوف، وإسناده ضعيف، من أجل ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن
سيء الحفظ.

وقد روي مرفوعاً، ولا يصح، وقد لخصت الكلام عليه في التعليق على «المشكاة» رقم
(١٠٥) بتحقيقي طبع المكتب الاسلامي.

و (المرجئة) هم فرقة من فرق الاسلام، يعتقدون أنه لا يضر مع الايمان معصية، كما لا
ينفع مع الكفر طاعة. سموا مرجئة، لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي
أي أخره عنهم. كذا في «النهاية».

و (القديرية) هم المنكرون للقدر، من المعتزلة قديماً، وأشباههم حديثاً

٢٢ - حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفیان عن سلمة بن كهيل قال:

«اجتمع الضحاک ومیسرة وأبو البختری، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة بدعة»^(٦٠).

٢٣ - قال أبو عبيد، حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري قال: «ما ابتدعت في الاسلام بدعة أعز على أهلها من هذا الإرجاء». قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن مهدي بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال:

«دخل فلان (قد سماه إسماعيل ولكن تركت اسمه أنا)^(٦١) على جندب بن عبد الله البجلي فسأله عن آية من القرآن؟ فقال: أخرج عليك إن كنت مسلماً لما قمت، قال: أو قال: أن تجالسني أو نحو هذا القول».

٢٤ - قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال لي سعيد بن جبیر غير سائله ولا ذاكراً له شيئاً: «لا تجالس فلاناً (وسماه أيضاً) فقال: إنه كان يرى هذا الرأي».

(٦٠) إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهم من صفوة التابعين، أبو البختری اسمه سعيد ابن فيروز مات سنة (٨٣)، ومیسرة هو ابن يعقوب ابن جميلة الكوفي صاحب راية علي ابن أبي طالب رضي الله عنه. والضحاک هو ابن شراحيل الهمداني.

و (البراءة) هي من بدع الخوارج، الذين خرجوا على علي رضي الله عنه وتبرؤوا منه، ثم صارت البراءة لهم مذهباً عرفوا به، حتى كانوا يتبرؤون ممن كان منهم لمخالفته لهم، ولو في مسألة واحدة. أنظر تفسير ذلك في «مقالات الاسلاميين» لأبي الحسن الأشعري (١ / ١٥٦ - ١٩٦).

وأما (الشهادة) فالظاهر أنها من بدع (المرجئة) الذين يشهدون لكل مؤمن بالجنة، الذين يقولون: كما لا ينفع مع الشرك عمل، كذلك لا يضر مع الايمان عمل. أو لعلها من بدع المعتزلة، فقد اختلفوا في «الشهادة» على أربعة أقوال، منها قول بعضهم: الشهداء هم العدون قتلوا أو لم يقتلوا. راجع بقية أقوالهم في «مقالات الاسلاميين» (١ / ٢٩٦ - ٢٩٧).

(٦١) الأصل (أبا).

والحديث في مجانبة الأهواء كثير، ولكننا إنما قصدنا في كتابنا هؤلاء
خاصة .

وعلى مثل هذا القول كان سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، ومن بعدهم
من أرباب العلم وأهل السنة الذين كانوا مصابيح الأرض وأئمة العلم في دهرهم،
من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها، زارين^(٦٢) على أهل البدع كلها،
ويرون الايمان: قولاً، وعملاً .

(٦٢) أي عائبين .

باب الخروج من الايمان بالمعاصي

قال أبو عبيد: أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم، فإن الآثار جاءت بالتغليظ على أربعة أنواع:

فائتان منها فيها نفي الايمان، والبراءة من النبي صلى الله عليه وسلم. والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك، وكل نوع من هذه الأربعة تجمع أحاديث ذوات عدة.

فمن النوع الذي فيه نفي الايمان حديث النبي صلى الله عليه وسلم: « لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن »^(٦٣) وقوله: « ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله »^(٦٤) وقوله: « الايمان قيد الفتك »^(٦٥)، لا يفتك مؤمن » وقوله: « لا يبغض الأنصار احد يؤمن بالله ورسوله »^(٦٦). ومنه قوله: « والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا »^(٦٦) وكذلك قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: « إياكم والكذب فإنه يجانب الايمان »^(٦٧) وقول عمر رضي الله عنه: « لا ايمان لمن لا أمانة له »^(٦٨) وقول سعد: « كل الخلال

(٦٣) أخرجه الشيخان وابن أبي شيبه في « الايمان » رقم (٣٨ و ٧٢)

(٦٤) أي المهالك، وهو جمع غائلة.

(٦٥) أي يمنع من الفتك الذي هو القتل بعد الأمان غدرا، أي كما يمنع القيد من التصرف، يمنع الايمان من الغدر. والحديث أخرجه أبو داود والحاكم عن أبي هريرة. وأبو داود عن معاوية. وأحد عن الزبير.

(٦٦) حديثان صحيحان، أخرجهما مسلم من حديث أبي هريرة، وأخرج أيضاً الأول منها من حديث أبي سعيد أيضاً.

(٦٧) أخرجه أحمد في « مسنده » (١ / ٥) موقوفاً عليه بسند صحيح.

(٦٨) هذا صح مرفوعاً من حديث أنس، أنظر الحديث (٧) من « الايمان » لابن أبي شيبه.

يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب»^(٦٩) . وقول ابن عمر^(٧٠) : « لا يبلغ أحد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وإن كان محقاً ، ويدع المزاحاة في الكذب . ومن النوع الذي فيه البراءة ، قول النبي ﷺ : « من غشنا فليس منا »^(٧١) وكذلك قوله : « ليس منا من حمل السلاح علينا »^(٧١) وكذلك قوله : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا »^(٧٢) في أشياء من هذا القبيل^(٧٣) .
ومن النوع الذي فيه تسمية الكفر قول النبي ﷺ حين مطروا فقال : « أتدرون ما قال ربكم ؟ قال : أصبح من عبادي مؤمن وكافر ، فأما الذي يقول مطرنا بنجم كذا وكذا ، كافر بي مؤمن بالكوكب ، والذي يقول : هذا رزق الله ورحمته مؤمن بي وكافر بالكوكب »^(٧٤) وقوله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »^(٧٥) وقوله : « من قال لصاحبه : كافر ، فقد باء به أحدهما »^(٧٦) وقوله : « من أتى ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، أو أتى حائضاً أو امرأة في

- (٦٩) إسناده صحيح موقوفاً ، وقد روي مرفوعاً ولا يصح . أنظر الحديث (٧٢) من ابن أبي شيبه والتعليق على الذي قبله .
(٧٠) لم أره من قول ابن عمر ، وقد رواه أبو يعلى من حديث أبيه عمر مرفوعاً بسند فيه نظر . انظر «الترغيب» (٢٨ / ٤) ، ورواه أحمد من حديث أبي هريرة مرفوعاً كما سبق في التعليق (٣١)
(٧١) أخرجهما مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا » . وأخرج الشطر الأول منه من حديث ابن عمر وأبي موسى أيضاً .
(٧٢) أخرجه أحمد من حديث ابن عمر مرفوعاً وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .
(٧٣) الأصل (القول) .
(٧٤) متفق عليه من حديث زيد بن خالد الجهني .
(٧٥) متفق عليه من حديث جرير بن عبد الله ، رواه البخاري من حديث ابن عمر ، وابن عباس وأبي بكر رضي الله عنهم أجمعين .
(٧٦) متفق عليه من حديث ابن عمر .

دبرها فقد برىء مما^(٧٧) أنزل على محمد ﷺ ، أو كفر بما أنزل على محمد ﷺ « وقول عبدالله^(٧٨) « سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر»، وبعضهم يرفعه^(٧٨) .

ومن النوع الذي فيه ذكر الشرك قول النبي ﷺ : « أخوف ما أخاف على أمتي الشرك الأصغر؛ قيل: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء^(٧٩) » ومنه قوله: « الطيرة شرك، وما منا إلا^(٨٠) ولكن الله يذهبه بالتوكل »، وقول عبد الله في التمام والتولة^(٨١) : « إنها من الشرك »، وقول ابن عباس: « إن القوم يشركون بكلبهم! يقولون كلبنا يحرسنا، ولولا كلبنا لسرقنا^(٨٢) »

فهذه أربعة أنواع من الحديث، قد كان الناس فيها على أربعة أصناف من التأويل:

(٧٧) الأصل (بما) وهو خطأ ظاهر. والحديث صحيح الاسناد من حديث أبي هريرة، وقد خرجته في «آداب الزفاف» ص (٢٩) طبع المكتب الاسلامي لكن ليس فيه ذكر الساحر.

(٧٨) وهكذا مرفوعاً أخرجه مسلم في «صحيحه» (١ / ٥٨).

(٧٩) أخرجه أحمد (٥ / ٤٢٨ - ٤٢٩) عن محمد بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: فذكره وزاد « قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال الرياء يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جازى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء؟ ». ورجاله ثقات لكن اختلفوا في صحة محمد بن لبيد.

(٨٠) يعني - الا ويعتريه شيء من الوهم - والحديث أخرجه الأربعة وغيرهم من حديث ابن مسعود بسند صحيح.

(٨١) بكسر التاء وفتح الواو، ما يجب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره. قال ابن الأثير:

« جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى ».

والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان وأحمد من طريقين عن ابن مسعود

مرفوعاً إلى النبي ﷺ بلفظ « إن الرقى والتأمم والتولة شرك »، وإسناد الحاتم صحيح كما

بينته في «سلسلة الاحاديث الصحيحة» .

(٨٢) رواه ابن أبي حاتم عن شبيب بن بشر حدثنا عكرمة عن ابن عباس في قوله عز وجل:

« فلا تجعلوا لله أنداداً فذكره بنحوه.. وهذا سند ضعيف، شبيب هذا أورده الذهبي

في «الضعفاء» وقال: « قال أبو حاتم لين الحديث، ومن طريقه رواه ابن جرير عن

عكرمة مرسلًا .

فطائفة: تذهب إلى كفر النعمة .

وثانية: تحملها على التغليظ والترهيب .

وثالثة: تجعلها كفر أهل الردة .

ورابعة: تذهبها كلها وتردها .

فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة، لما يدخلها من الخلل والفساد . والذي يَرُدُّ المذهب الأول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها، وذلك انهم لا يعرفون كفران النعم إلا بالجحد لأنعام الله وآلائه، وهو كالتخبر على نفسه بالعدم . وقد وهب الله له الثروة، أو بالسقم، وقد منَّ الله عليه بالسلامة . وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن ونشر المصائب، فهذا الذي تسميه العرب كفراناً إن كان ذلك فيما بينهم وبين الله، أو كان من بعضهم لبعض إذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجاهدوه . ينبئك عن ذلك مقالة النبي ﷺ للنساء: « إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير - يعني الزوج - وذلك أن تغضب إحداكن فتقول: ما رأيت منك خيراً قط » (٨٣) .

فهذا ما في كفر النعمة .

وأما القول الثاني: المحمول على التغليظ فمن (٨٤) أفضع ما تأوَّل على رسول الله ﷺ وأصحابه أن جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعياداً لا حقيقة له . وهذا يؤول إلى إبطال العقاب، لأنه إن أمكن ذلك في واحد منها كان ممكناً في العقوبات كلها .

وأما الثالث: الذي بلغ كفر الردة نفسها فهو شر من الذي قبله، لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق وما أذن فيهم من سفك دماءهم (٨٥) . ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقاتلهم، وذلك أنه

(٨٣) أخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٨٤) الأصل « من » .

(٨٥) يشير إلى حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً: « سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث =

حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والقاذف بالجلد، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا القتل، لأن رسول الله ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٨٦) أفلا ترى أنهم لو كانوا كفاراً لما كانت عقوباتهم القطع والجلد؟ وكذلك قول الله فيمن قتل مظلوماً: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا﴾ [الاسراء/ ٣٣]، فلو كان القتل كفراً ما كان للولي عفو ولا أخذ دية، ولزمه القتل.

وأما القول الرابع: الذي فيه تضعيف هذه الآثار فليس مذهب من يعتد بقوله، فلا يلتفت إليه، إنما هو احتجاج أهل الأهواء والبدع الذين قصر علمهم عن الاتساع، وعييت اذهانهم عن وجوهها، فلم يجدوا شيئاً اهون عليهم من أن يقولوا: متناقضة فأبطلوها كلها!

وإن الذي عندنا في هذا الباب كله: أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً، ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفي من الايمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه فقال: ﴿إِن اللّٰهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَن لَّهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ﴾ إلى قوله ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ الرَّكَعُونَ السَّاجِدُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللّٰهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة/ ١١٢ و ١١٣] وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ. الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ إلى قوله ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ. أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ. الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون/ ١ - ١١] وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّٰهُ

= الاسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية، فاذا لقيتموهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة». متفق عليه.

(★) وتماها: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ. إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ. فَمَنْ ابْتغىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾

(٨٦) أخرجه البخاري وأصحاب السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً. وأحد (٢٣١/٥) من حديث معاذ رضي الله عنه وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿ [الأنفال / ٢ - ٤] .

قال أبو عبيد: فهذه الآيات التي شرحت وأبانت شرائعه المفروضة على أهله ونفت عنه المعاصي كلها، ثم فسرتة السنة بالأحاديث التي فيها خلال الايمان في الباب الذي في صدر هذا الكتاب، فلما خالطت هذه المعاصي هذا الايمان المنعوت بغيرها، قيل: ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين: ولا الأمانات^(٨٧) التي يعرف بها أنه الايمان، فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه .

فان قال [قائل]: كيف يجوز أن يقال: ليس بمؤمن، واسم الايمان غير زائل عنه؟ قيل: هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في إزالة العمل عن عامله إذا كان عمله على غير حقيقته ألا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله: ما صنعت شيئاً ولا عملت عملاً، وإنما وقع معناهم هاهنا [على] نفي التجويد، لا على الصنعة نفسها، فهو عندهم عامل بالاسم، وغير عامل في الإتقان، حتى تكلموا به فيما هو أكثر من هذا، وذلك كرجل يعق أباه ويبلغ منه الأذى فيقال: ما هو بولد، وهم يعلمون أنه ابن صلبه . ثم يقال مثله في الأخ والزوجة والملوك . وإنما مذهبه في هذا: المزايلة من الأعمال الواجبة عليهم من الطاعة والبر .

وأما النكاح والرق والأنساب، فعلى ما كانت عليه أماكنها وأسماؤها، فكذلك هذه الذنوب التي ينفي بها الايمان، إنما أحبطت الحقائق منه الشرائع التي هي من صفاته، فأما الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك ولا يقال لهم الا: مؤمنون، وبه الحكم عليهم .

وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسنة .
فأما التنزيل فقول الله جل ثناؤه في أهل الكتاب حين قال: ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ

(٨٧) كذا الأصل، ولعله « الأمارات » .

ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم ﴿
[آل عمران / ١٨٧] .

٢٥ - قال أبو عبيد: حدثنا الأشجعي عن مالك بن مغول عن الشعبي في هذه الآية قال: «أما إنه كان بين أيديهم، ولكن نبذوا العمل به» ثم أحل الله لنا ذبائحهم ونكاح نسائهم فحكم لهم بحكم الكتاب إذا كانوا [به] مقرين، وله منتحلين، فهم بالأحكام والأسماء في الكتاب داخلون، وهم لها بالحقائق مفارقون، فهذا ما في القرآن .

وأما السنة فحديث النبي ﷺ الذي يحدث به رفاة^(٨٨) في الأعرابي الذي صلى صلاة، فخففها فقال له رسول الله ﷺ «ارجع فصل فانك لم تصل» حتى فعلها مراراً كل ذلك يقول: «فصل»^(٨٩) وهو قد رآه يصلها، أفلست ترى أنه مصلى بالاسم، وغير مصلى بالحقيقة، وكذلك في المرأة العاصية لزوجها، والعبدة الآبق، والمصلي بالقوم الكارهين له^(٩٠) أنها غير مقبولة. ومنه حديث عبد الله بن عمر في شارب الخمر: «أنه لا تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٩١) وقول علي عليه السلام: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»^(٩٢)

(٨٨) هو رفاة بن رافع الزرقني وحديثه المذكور أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه ووافقه الذهبي. وهو مخرج في كتابنا «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» رقم (٣٣٧)، وقد يسر الله إتمامه وطبعه في ثمانية مجلدات بالمكتب الاسلامي الزاهر لصاحبه الأخ زهير الشاويش. وأخرجه الشيخان وغيرها من حديث أبي هريرة بنحوه.

(٨٩) الأصل «تصلي» .

(٩٠) الأصل «الكارهون» .

والحديث أخرجه ابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والضياء في «المختارة» عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة، إمام قوم وهم له كارهون...» الحديث، وله شاهد من حديث أبي أمامة حسنه الترمذي.

(٩١) أخرجه أحمد (٣٥ / ٢) من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ «من شرب الخمر، لم تقبل صلاته أربعين ليلة» ورجاله ثقات وحسنه الترمذي، وأحد (٢ / ١٩٧) من حديث ابن عمر وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٣٧٨).

(٩٢) لا يصح هذا عن علي، رواه عنه الحارث الأعور، وهو متروك، أخرجه الدارقطني =

وحديث عمر رضي الله عنه في المقدم ثقله^(٩٣) ليلة النفر: «أنه لا حج له» وقال حذيفة «من تأمل خلق امرأة من وراء الثياب وهو صائم أبطل صومه»^(٩٤). قال أبو عبيد: فهذه الآثار كلها وما كان مضاهياً لها فهو عندي على ما فسرتك لك، وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة فهي مثل قوله: من فعل كذا وكذا فليس منا، لا نرى شيئاً منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ملته، إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا، وهذه النعوت وما أشبهها^(٩٥) وقد كان سفيان بن عيينة يتأول قوله: «ليس منا» ليس مثلنا، وكان يرويه عن غيره أيضاً، فهذا التأويل وإن كان الذي قاله إمام من أئمة العلم فإني لا أراه، من أجل أنه إذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النبي ﷺ، لزمه أن يصير من يفعله مثل النبي ﷺ، والا فلا فرق بين الفاعل والتارك، وليس للنبي ﷺ عدل ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه.

فهذا ما في نفي الايمان وفي البراءة من النبي ﷺ إنما أحدهما من الآخر وإليه يؤول.

وأما الآثار المرويات^(٩٦) بذكر الكفر والشرك ووجوبها بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفرةً ولا شركاً يزيلان الايمان عن صاحبه، إنما وجوهها أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون، وقد وجدنا لهذين النوعين من الدلائل في الكتاب والسنة نحواً مما وجدنا في النوعين الأولين.

(ص ١٦١) بنحوه، وأخرجه من حديث جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ الكتاب ولا يصح أيضاً.

(٩٣) الثقل: متاع المسافر.

(٩٤) قلت: وقد روي مرفوعاً، ولكنه موضوع كما في «اللائي المصنوعة» للسيوطي.

(٩٥) كذا الأصل.

(٩٦) الأصل «المرجيات» والآثار المشار إليها تقدمت (ص ٤٠ - ٤١)

فمن الشاهد على الشرك في التنزيل قول الله تبارك وتعالى في آدم وحواء عند كلام إبليس إياهما: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَفِيماً فَمَرَّتْ بِهِ﴾ إلى ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف ١٨٩ و ١٩٠]

وإنما هو في التأويل أن الشيطان قال لهما: سميا ولدكما عبد الحارث^(٩٧) فهل لأحد يعرف الله ودينه أن يتوهم عليهما الاشرار بالله مع النبوة، والمكان من الله، فقد سمي فعلهما شركاً، وليس هو الشرك بالله.

وأما الذي في السنة، فقول النبي ﷺ: «أخوف ما أخاف على أمتي الشرك الأصغر»^(٩٨) فقد فسر لك بقوله (الأصغر) أن ها هنا شركاً سوى الذي يكون به صاحبه مشركاً بالله، ومنه قول عبد الله: «الربا بضعة وستون باباً، والشرك مثل ذلك»^(٩٩) فقد أخبرك أن في الذنوب أنواعاً كثيرة تسمى بهذا الاسم وهي غير الإشرار التي يتخذ لها^(١٠٠) مع الله إله غيره، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فليس لهذه الأبواب عندنا وجوه إلا أنها^(١٠١) أخلاق

(٩٧) يشير المصنف الى حديث « لما حملت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد الحارث فسمته عبد الحارث، فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره»، ولكنه حديث ضعيف كما كنت بينته في « الأحاديث الضعيفة » (٣٤٢). والضمير في قوله تعالى: (جعللا)، إنما يعود إلى اليهود، والنصارى، بذلك فسره الحسن البصري كما رواه ابن جرير بسند صحيح عنه، وهو أولى ما حملت عليه الآية، كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره.

(٩٨) تقدم تخريجه، فراجع إن شئت في التعليق رقم (٧٩)

(٩٩) أخرجه البزار من حديث ابن مسعود مرفوعاً بسند رجاله رجال الصحيح كما قال المنذري والهيثمي. وهو عند ابن ماجه دون ذكر الشرك، وسنده صحيح.

(١٠٠) كذا الأصل ولعل الصواب (فيها).

(١٠١) الأصل (أنا) ولعل الصواب ما أثبتنا.

المشركين وتسميتهم وسنتهم وألفاظهم وأحكامهم، ونحو ذلك من أمورهم .

وأما الفرقان الشاهد عليه في التنزيل فقول الله جل وعزَّ: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ [المائدة / ٤٤] وقال ابن عباس: « ليس يكفر ينقل عن الملة »^(١٠٢) وقال عطاء بن أبي رباح: « كفر دون كفر » . فقد تبين لنا أنه^(١٠٣) كان ليس بناقل عن ملة الاسلام أن الدين باق على حاله وإن خالطه ذنوب، فلا معنى له إلا خلاف الكفار وسنتهم، على ما أعلمتك من الشرك سواء، لأن من سنن الكفار الحكم بغير ما أنزل الله، ألا تسمع قوله: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ [المائدة / ٥٠] .

تأويله عند أهل التفسير أن من حكم بغير ما أنزل الله وهو على ملة الاسلام كان بذلك الحكم كأهل الجاهلية، إنما هو أن أهل الجاهلية كذلك كانوا يحكمون، وهكذا قوله: « ثلاثة من أمر الجاهلية الطعن في الأنساب والنياحة والأنواء »^(١٠٤) . ومثله الحديث الذي يروى عن جرير وأبي البخترى الطائفي: « ثلاثة من سنة الجاهلية النياحة وصنعة الطعام، وأن تبيت المرأة في أهل الميت من غيرهم »^(١٠٥) وكذلك الحديث: « آية المنافق [ثلاث] إذا حدث كذب،

(١٠٢) الأصل (ملة) والتصويب من (مستدرك الحاكم)، وقد أخرجه (٢ / ٣١٣) من طريق طاوس عن ابن عباس وصححه هو والذهبي .

(١٠٣) كذا الأصل، ولعل الصواب (إذ) .

(١٠٤) حديث صحيح، رواه البخاري في « التاريخ » والطبراني في « الكبير » (١ / ١٠٥ / ٢) عن جنادة بن مالك، والبخاري في « التاريخ »، وابن جرير عن أبي هريرة وعن أنس ابن مالك، وعنه أبو يعلى أيضاً باختصار، باسناد قوي كما في « الفتح » (٣٧ / ١٢) وهو في البخاري عن ابن عباس رضى الله عنه، موقوفاً عليه .

(١٠٥) أما حديث جرير وهو ابن عبد الله البجلي، فقد أخرجه ابن ماجه (١٦١٢) عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن جرير قال: « كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت، وصنعة الطعام من النياحة » واسناده صحيح .

وأما حديث أبي البخترى - واسمه سعيد بن فيروز تابعي ثقة - فلم أره .

وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان»^(١٠٦) وقول عبد الله: «الغناء ينبت النفاق في القلب»^(١٠٧)

ليس وجوه هذه الآثار كلها من الذنوب: أن راكبها يكون جاهلاً ولا كافراً ولا منافقاً وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده، ومؤدٍ لفرائضه، ولكن معناها أنها تبيِّن من أفعال الكفار محرمة منهي^(١٠٨) عنها في الكتاب وفي السنة ليتحاماها المسلمون ويتجنبوها فلا يتشبهوا بشيء من أخلاقهم ولا شرائعهم ولقد روى في بعض الحديث «إن السواد خضاب الكفار»^(١٠٩) فهل يكون لأحد أن يقول: إنه يكفر من أجل الخضاب؟! وكذلك حديثه في المرأة إذا استعطرت ثم مرت بقوم يوجد ريحها «أنها زانية»^(١١٠) فهل يكون هذا على الزنا الذي تجب فيه الحدود؟ ومثله قوله: «المستبان شيطانان يتهاثران ويتكاذبان»^(١١١). أفيتهم عليه أنه أراد الشيطانين الذين هم أولاد إبليس؟! إنما هذا كله على ما أعلمتك من الأفعال والأخلاق والسنن. وكذلك كل ما كان فيه ذكر كفر أو شرك لأهل القبلة فهو عندنا على هذا. ولا يجب اسم الكفر والشرك الذي تزول به أحكام الإسلام ويلحق صاحبه بردة إلا بكلمة الكفر خاصة دون غيرها، وبذلك جاءت الآثار مفسرة.

-
- (١٠٦) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
(١٠٧) رواه أبو داود (٤٩٢٧) عن عبد الله وهو ابن مسعود مرفوعاً، وإسناده ضعيف .
(١٠٨) كذا الأصل، ولا يخلو من شيء .
(١٠٩) حديث ضعيف أخرجه الطبراني والحاكم وقال الذهبي وغيره: «حديث منكر» .
(١١٠) حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم في «صحيحهم» عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً بلفظ: «أما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عين زانية» . وأخرجه بنحوه أبو داود والترمذي وصححه .
(١١١) حديث صحيح، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وابن حبان في «صحيحه» وأحد عن عياض بن حمار رضي الله عنه، وهو في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٦٥٧٢) طبع المكتب الإسلامي .

٢٧ - قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية عن جعفر بن بُرقان عن ابن أبي نُشبة^(١١٢) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث من أصل الإسلام، الكف عن من قال لا إله إلا الله، لا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض من يوم بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والايان بالأقدار كلها».

٢٨ - قال أبو عبيد: حدثنا عباد بن عباد عن الصلت بن دينار عن أبي عثمان النهدي قال: دخلت على ابن مسعود وهو في بيت مال الكوفة فسمعتة يقول: «لا يبلغ بعبد^(١١٣)، كفوياً ولا شركاً حتى يذبح لغير الله أو يصلي لغيره».

٢٩ - قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان قال: «جاورت مع جابر بن عبد الله بمكة ستة أشهر، فسأله رجل: هل كنتم تسمون أحداً من أهل القبلة كافراً؟ فقال: معاذ الله! قال: فهل تسمونه مشركاً؟ قال: لا»^(١١٤).

(١١٢) اسمه يزيد السلمي وهو مجهول كما في «التقريب» والحديث أخرجه ابو داود عن ابي معاوية به .

(١١٣) كذا الاصل، ولعل الصواب «العبد». او «عبد» والاطر ضعيف الاسناد جداً، لأن الصلت بن دينار، وهو ابو شعيب الهنائي البصري مشهور بكنيته متروك كما في «التقريب» .

(١١٤) إسناده صحيح على شرط مسلم .

باب ذكر الذنوب التي تاحق بالكبائر بلا خروج من الإيمان

قال أبو عبيد: حديث النبي ﷺ: «لَعَنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ»^(١١٤) وكذلك قوله: «حرمة ماله كحرمة دمه»^(١١٥) ومنه قول عبد الله: «شارب الخمر كعابد اللات والعزى»^(١١٦) وما كان من هذا النوع مما يشبه فيه الذنب بآخر أعظم منه، وقد كان في الناس من يحمل ذلك على التساوي^(١١٧) بينهما، ولا وجه لهذا عندي، لأن الله قد جعل الذنوب بعضها أعظم من بعض فقال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخِلَآءَ كَرِيمًا﴾ [النساء / ٣١] في أشياء كثيرة من الكتاب والسنة يطول ذكرها، ولكن وجوها عندي: أن الله قد نهي عن هذه كلها، وإن كان بعضها عنده أجل من بعض، يقول: من أتى شيئاً من هذه المعاصي فقد لحق بأهل المعاصي، كما لحق بها الآخرون، لأن كل

- (١١٤) أخرجه مسلم (١ / ٧٣) من حديث ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه .
 (١١٥) حديث حسن، أخرجه الدارقطني وأبو نعيم عن ابن مسعود، والبزار وأبو يعلى عن أنس . وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر . أنظر الفقرة (١٠٣) من «حجة النبي ﷺ» من تأليفي وطبع المكتب الاسلامي .
 (١١٦) حديث صحيح مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولم أره موقوفاً على عبد الله وهو ابن مسعود عند الاطلاق، وقد رواه الحارث ابن أبي أسامة في «مسنده» (ص ١٢٣ من «زوائده»)، وأبو بكر الشيرازي في «سبعة مجالس من الأمالي» (ق ١٥ / ٢) من طريقين عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به، وأحمد (١ / ٢٧٢) وابن معين في «تاريخه» (ق ١٦ / ٢) وابن حبان في «صحيحه» (١٣٧٩ - موارد) وأبو بكر الملقمي في «مجلسين من الأمالي» (١ / ٢) وأبو الحسن الأبتوسي في «الفوائد» (٢ / ٣) والواحدي في «الوسيط» (١ / ٢٥٥) والضياء المقدسي في «المنتقى من الأحاديث الصحاح والحسان» (ق ٢٧٨ / ٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .
 (١١٧) الأصل (يحمل على ذلك على التساوي).

واحد منهم، على قدر ذنبه قد لزمه اسم المعصية، وإن كان بعضهم أعظم جرماً من بعض، وفسر ذلك كله الحديث المرفوع حين قال: «عدلت شهادة الزور الاشرار بالله»، ثم قرأ: «فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور» [الحج / ٣٠] «^(١١٨) فقد تبين لنا الشرك والزور وإنما تساويا في النهي^(١١٩) نهي الله عنهما معاً في مكان واحد فهما في النهي متساويان وفي الأوزار والمآثم متفاوتان، ومن هنا وجدنا الجرائم كلها، ألا ترى السارق يقطع في ربع دينار فصاعداً وإن كان دون ذلك لم يلزمه قطع؟ فقد يجوز في الكلام أن يقال هذا سارق كهذا، فيجمعهما في الاسم وفي ركوبهما المعصية، ويفترقان في العقوبة على قدر الزيادة في الذنب، وكذلك البكر والشيب يزنيان فيقال هما لله عاصيان معاً، وأحدهما أعظم ذنباً وأجل عقوبة من الآخر، وكذلك قوله: «لَعَنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ»^(١٢٠) إنما اشتركا في المعصية حين ركبها، ثم يلزم كل واحد منهما من العقوبة في الدنيا بقدر ذنبه، ومثل ذلك قوله: «حرمة ماله كحرمة دمه»^(١٢١) وعلى هذا وما أشبهه أيضاً.

قال أبو عبيد: كتبنا هذا الكتاب على مبلغ علمنا، وما انتهى إلينا من الكتاب، وآثار النبي ﷺ، والعلماء بعده، وما عليه لغات العرب ومذاهبها، وعلى الله التوكل، وهو المستعان.

قال أبو عبيد: ذكر الأصناف الخمسة الذين تركنا صفاتهم في صدر كتابنا هذا، من تكلم به (!) في الإيمان هم الجهمية، والمعتزلة، والإباضية، والصفيرية والفضلية^(١٢٢).

(١١٨) حديث ضعيف، أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي وأحمد، واستغربه الترمذي، وعلته الجهالة والاضطراب، وقد بينت ذلك في «الأحاديث الضعيفة» بعد الألف ومائة.

(١١٩) كذا الأصل.

(١٢٠) تقدم تخريجه (تعلق ١١٤).

(١٢١) حديث حسن، وقد مر تخريجه (تعلق ١١٥).

فقلت الجهمية: الايمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادة لسان، ولا إقرار بنبوة، ولا شيء من أداء الفرائض! احتجوا في ذلك بايمان الملائكة فقالوا: قد كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرسل!

وقالت المعتزلة: الايمان بالقلب واللسان مع اجتناب الكبائر، فمن قارف شيئاً كبيراً زال عنه الايمان، ولم يلحق بالكفر، فسمى: فاسقاً ليس بمؤمن ولا كافر، إلا أن أحكام الايمان جارية عليه!

وقالت الإباضية: الايمان جماع الطاعات فمن ترك شيئاً كان كافر نعمة وليس بكافر شرك، واحتجوا بالآية التي في (إبراهيم): ﴿بَدَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ [إبراهيم / ٢٨].

وقالت الصفرية: مثل ذلك في الايمان: أنه جميع الطاعات، غير أنهم قالوا في المعاصي صغارها وكبارها: كفر وشرك ما فيه إلا المغفور منها خاصة.

وقالت الفضلية: مثل ذلك في الايمان أنه أيضاً جميع الطاعات، إلا أنهم جعلوا المعاصي كلها ما غفر منها وما لم يغفر كفراً وشركاً، قالوا: لأن الله جل ثناؤه لو عذبهم عليها كان غير ظالم لقوله: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الأعلى / ١٠ و ١١].

وهذه الأصناف الثلاثة من فرق الخوارج معاً، إلا أنهم اختلفوا في الايمان، وقد وافقت الشيعة فرقتين منهم، ووافقت الرافضة المعتزلة، ووافقت الزيدية الاباضية.

وكل هذه الأصناف يكسر قولهم ما وصفنا به «باب الخروج من الايمان بالذنوب» إلا الجهمية فإن الكاسر لقولهم قول أهل الملة، وتكذيب القرآن

(١٢٢) الاصل «الصفرية، والفضيلية، والتصحيح من «مقالات الإسلاميين» (١/١٦٩ و ١٨٣). و«الصفرية» هم من أصحاب زياد بن الأصفر و(الإباضية) يكسر أوله منسوبة الى عبدالله بن اباض، الذي خرج في أيام الخليفة الأموي مروان بن محمد. و(الفضلية) لعله نسبة الى رجل من الخوارج إسمه الفضل. ولم أعرفه.

إياهم حين قال: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾
[البقرة/ ١٤٦] وقوله ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾
[النمل/ ١٤] فأخبر الله عنهم بالكفر إذ أنكروا بالألسنة، وقد كانت قلوبهم
بها عارفة، ثم أخبر الله عز وجل عن إبليس أنه كان من الكافرين، وهو عارف
بالله بقلبه ولسانه أيضاً، في أشياء كثيرة يطول ذكرها، كلها ترد قولهم أشد
الرد، وتبطله أقبح الابطال.

تم الكتاب - اعني الرسالة - وكتب بخطه في شوال سنة ثمان وثمانين وأربع مائة
من نسخة الشيخ العفيف ابي محمد عثمان بن أبي نصر بمصر.
قوبل به والحمد لله وحده.

فهرست

الموضوع	الصفحة
ترجمة المصنف .	٥
صورة الوجه الأول من الأصل المخطوط .	٧
صورة الوجه الأخير من الأصل المخطوط .	٨
باب نعت الايمان في استكماله ودرجاته .	٩
افتراق أهل العلم في الايمان فرقتين .	٩
ترجيح المصنف قول الفرقة التي جعلت الايمان بالنية والقول والعمل .	١٠
كان الايمان في مكة مقتصرأ على الشهادتين فقط ليس عليهم زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الفرائض .	١٠
التعليق على ذلك وذكر بعض آيات مكية فيها الأمر بالزكاة .	١١
سبب نزول آية (وما كان الله ليضيع إيمانكم) .	١١
منشأ غلط من ذهب إلى أن الإيـمان القول دون العمل ، واستشهاد المصنف على ذلك بالقرآن والسنة .	١٢
حديث « إن للاسلام صوى ومنازا » ، والكلام على سند المصنف ، وتصحيحه من طريق غيره .	١٤
توفيق المؤلف بين أحاديث أركان الايمان والاسلام التي هي في بعضها أربع وفي أخرى خمس وفي غيرها أكثر .	١٤

- ١٦ حديث أن اليهود قالوا لعمر: آية لو نزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً .
- ١٧ أحاديث في خصال الايمان .
- ١٨ حديث الشفاعة ، وحديث الوسوسة .
- ١٩ آيات تبين تفاضل الايمان في القلب بالأعمال .
- ٢٠ باب الاستثناء في الايمان .
- ٢٠ آثار عن ابن مسعود وغيره من السلف فيمن قال: أنا مؤمن .
- ٢١ سبب كراهة السلف البت بذلك ، ووجه قول من أجازهم منهم .
- ٢٢ إنكارهم على من قال: إيماني كإيمان الملائكة ، ورد المصنف عليه .
- ٢٤ باب الزيادة في الايمان والانتقاص منه .
- ٢٤ تسمية بعض من كان يذهب الى القول بذلك من الأئمة ، واستدلال المصنف لهم ببعض الآيات ، وردة على من خالفهم وتأول الآيات بأربعة أوجه ذكرها ، ثم أبطلها .
- ٢٧ باب تسمية الايمان بالقول دون العمل .
- ٢٨ فيه رد المصنف على الفرقة الأخرى التي جعلت الايمان بالنية والقول فقط وبيان تفاضل الناس وتفاوتهم في الايمان وفي الأمور كلها مع استحقاقهم اسماً واحداً وضربه الأمثلة على ذلك بالمصلين والصناع والبنائين ، في كلام جميل متين جداً .
- ٢٨ بيان أن الايمان مبني على العمل ، وأن عمل القلب الاعتقاد ، وعمل اللسان القول الخ . وتأيد ذلك بالآيات القرآنية ، والمستفيض من كلام العرب .
- ٣٠ الزام المصنف الفرقة المذكورة باثبات الايمان لإبليس اليوم .
- ٣١ باب من جعل الايمان المعرفة بالقلب وان لم يكن عمل .

- تصريح المصنف بأن الفرقة المتقدمة، وإن كانت مخالفة لأهل السنة
فإن ما ذهبوا إليه قد يقع الغلط في مثله، وأنه حدثت فرقة ثالثة
شدت عن الطائفتين، ويعني الجهمية، وأن كفرهم لن يبلغه ابليس!
باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الايمان قولاً بلا عمل وما
نہوا عنه من مجالستهم . ۳۳
- آثار في ذم الارحاء والشهادة والبراءة وأنها بدعة وتفسيرها
في التعليق . ۳۴
- تسمية بعض الأئمة الذين كانوا يرون الايمان قولاً وعملاً . ۳۵
- باب الخروج من الايمان بالمعاصي . ۳۶
- ذكر فيه أحاديث بعضها في التغليظ على من ارتكب بعض الجرائم
بنفي الايمان عنه، أو البراءة من النبي ﷺ، وبعضها في إطلاق اسم
الكفر والشرك عليه، ثم ذكر أربعة أقوال في تأويلها، وردّها كلها،
وبين الصواب في ذلك عنده فراجعها فانه مهم .
- سؤال أورده المصنف « كيف يجوز أن يقال: ليس بمؤمن، واسم
الايمان غير زائل عنه؟ » وجوابه من كلام العرب، وشواهد
من القرآن والسنة بما يثلج الصدر . ۴۱
- حديث المسيء وصلاته . ۴۲
- بعض الأحاديث فيمن لا تقبل لهم صلاة . ۴۲
- معنى حديث « ليس منا . . » عند المصنف، وردّه على من تأوله
بقوله: « ليس مثلنا » . ۴۳
- جواب المصنف عن الأحاديث التي فيها إطلاق اسم الكفر والشرك . ۴۳
- تأويل المصنف لآية (جعلنا له شركاء فيما آتاهما) بحملها على آدم
وحواء، وفي التعليق ذكر التفسير الراجح للآية وبيان ضعفه ۴۴

- الحديث في أن حواء كانت لا يعيش لها ولد حتى سمته عبد الحارث . ٤٥
- تفسير ابن عباس لآية (.. فأولئك هم الكافرون) ، وبيان المصنف السر في هذا الاطلاق .
- حديث « الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة » . ٤٥
- باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروج من الايمان . ٤٨
- حديث « شارب الخمر كعابد اللات والعزى » تصحيحه وتخريجه . ٤٨
- رد المصنف على من حمل هذا الحديث وغيره مما في الباب على التساوي بين المشبه والمشبه به ، وبيان الوجه عنده في ذلك . ٤٨
- أقوال الجهمية والمعتزلة والاباضية والصفوية والفضلية ٤٩
- في الايمان ورد المصنف عليهم .

فهرست الأحاديث المرفوعة مرتبة على الحروف الهجائية^(١)

- أ -

- أمرم بأربع وأنهم عن أربع ١٣ .
آية المنافق ثلاث إذا حدث ٤٥ .
أخوف ما أخاف على أمي الشرك ٤٤ .
ارجع فصلً فإنك لم تصل ٤٢ .
إن أكمل أو من أكمل المؤمنين ١٧ .
إن في الجسد لمضغة إذا ٢٨ .
إن للإسلام صوى ومناراً ١٤/٢ .
إن السواد خضاب الكفار ٤٦ .
إنكن تكثرن اللعن وتكفرن ٣٩ .
أي الخلق أعظم إيماناً ١٧ .
أيما امرأة استعطرت فمرت ٤٦ (ت) .
الإيمان بضعة وسبعون جزءاً ١٥/٣ .
الإيمان قيد الفتك، لا ٣٦ .

- ب -

- بني الإسلام على خمس ١٤/١ .
البذاذة من الإيمان ١٧ .

- ث -

- ثلاث من أصل الإسلام ٤٧/٢٧ .
ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ٤٢ (ت) .
ثلاثة من أمر الجاهلية الطعن ٤٥ .

(١) الرقم الأول هو رقم الحديث في الرسالة، والآخر رقم الصفحة، فإذا لم يوجد إلا رقم واحد، فهو للصفحة، فليكن هذا منك على ذكر.

- ح ، خ -

- حرمة مال المسلم كحرمة دمه ٤٨ . الحياء شعبة من الإيمان ١٧ .
حسن العهد من الإيمان ١٧ . خلقت الملائكة من نور ٣٠ (ت) .

- ذ -

ذلك صريح الإيمان ١٨ .

- س ، ش -

- سيخرج في آخر الزمان ٣٩ . شارب الخمر لا تقبل له صلاة ٤٢ .
شارب الخمر كعابد اللات ٤٨ (ت) .

- ع ، غ -

- عدلت شهادة الزور الإشراك ٤٩ . الغيرة من الإيمان ١٧ .

- ف -

فيخرج من النار من كان في قلبه ١٨ .

- ل -

- لعن المؤمن كقتله ٤٨ - ٤٩ . لما حملت حواء طاف ٤٤ (ت) .

- م -

- ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره ٣٦ . من غشنا ليس منا ٣٧ .
من بدل دينه فاقتلوه ٤٠ . المستبان شيطانان ٤٦ .
من عدّ كلامه من عمله ٢٩ .

- ن ، و -

نزلت عليه وهو واقف بعرفة ٧/١٦ . والذي نفسي بيده لا تؤمنوا ٣٦ .

- لا -

لا صلاة لجار المسجد إلا ٤٢ (ت) . لا يبغض الأنصار أحد يؤمن ٣٦ .
لا يؤمن الرجل الإيمان كله ١٨ . لا يزيني الرجل حين يزيني ٣٦ .

- ي -

يتقدم (معاذ) العلماء برتوة ٢٥ .

فهرست الآثار الموقوفة

- أ -

- اجلس بنا نؤمن ٢٤/٢٠ .
أرجو إن شاء الله ٢١/١٥ .
أفأنت من أهل الجنة !؟ ٢٠/٩ .
ألم تعلم أن الناس كانوا ٢١ .
أما أنه كان بين أيديهم ولكن ٤٢/٢٥ .
إن كنت مسلماً لما قمت ٣٤ .
إن الإيمان يبدأ لمظة ١٨/٨ .
إن اليهود قالوا لعمر: إنكم ١٦/٥ .
إني لأعرف أهل دينين ٣٣ .
أولا قالوا: إنا من أهل الجنة !؟ ٢٠/١٠ .
إياكم والكذب فإنه يجانب ٣٦ .

- ت ، ث -

- تلى ابن عباس هذه الآية وعنده ١٦/٦ : ثلاثة من سنة الجاهلية ٤٥ .
ثلاث من الإيمان: الإنفاق ١٧ .

- ج -

- جاورت مع جابر بمكة ٤٧/٢٩ .

- ر -

- الربا بضعة وستون باباً ٤٤ .

- س ، ش ، ص -

- سبحان الله والله لقد ٢٣/١٨ .
شارب الخمر كعابد اللات ٤٨ .

الشهادة بدعة والإرجاء ٣٤/٢٢ . صنفان ليس لهم في الإسلام ٣٣/٢١ .

- غ -

الغناء ينبت النفاق في ٤٦ .

- ف ، ق ، ك ، ل -

فقل إني في الجنة ! ٢٠/١١ . كل الخلال يطبع عليها المؤمن ٣٧ .
كان يكره أن يقول الرجل ٢٢/١٧ . ليس بكفر ينقل عن الملة ٤٥ .
كفر دون كفر ٤٥ .

- م -

ما ابتدعت في الإسلام بدعة ٣٤/٢٣ . من عد كلامه من عمله قل ٢٩ .
من تأمل خلق امرأة من ٤٣ . من قال أنا مؤمن فحسن ٢١/١٦ .
من زعم أن هذه على إيمان ٢٣/١٩ .

- لا -

لا إيمان لمن لا أمانة له ٣٦ . لا يبلغ بعبد كفو ولا ٤٧/٢٨ .
لا تجالس فلاناً ، إن كان ٣٤/٢٤ . لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان ٣٧ .
لا حج للمقدم ثقله يوم النفر ٤٣ .

كتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني

آداب الزفاف

الأجوبة النافعة

الاحتجاج بالقدر

أحكام الجنائز وبدعها

ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل

اصلاح المساجد

اقتضاء العلم بالعمل

تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد

تخريج أحاديث فضائل الشام

تصحيح حديث أفتار الصائم

تلخيص صفة صلاة النبي (صلى الله عليه وسلم)

التوسل - أنواعه وأحكامه

حجاب المرأة المسلمة

حجاب المرأة ولباسها في الصلاة

حجة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

حقوق النساء في الإسلام

حقيقة الصيام

خطبة الحاجة

غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام

سلسلة الأحاديث الصحيحة

كتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني

سلسلة الأحاديث الضعيفة

شرح العقيدة الطحاوية

صحيح الجامع الصغير

صحيح الكلم الطيب

صفة صلاة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

ضعيف الجامع الصغير

العقيدة الطحاوية

فضل الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

كلمة الاخلاص وتحقيق معناها

رياض الصالحين

الكلم الطيب

مختصر صحيح البخاري

مختصر صحيح مسلم

مساجلة علمية

المسح على الجورين والنعلين

مسند الإمام أحمد

مشكاة المصابيح

مناسك الحج والعمرة

نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق

مسند الخلفاء الراشدين (من المختارة)

مختصر العلو للعلي الغفاري

السنة لابن أبي عاصم